فالثامن فالعاشر وأما أيام القوة فهي الأدوار
المعلومة إما في الأرابيع كالرابع أو الأسابيع كالرابع
عشر أو ما جمعهما كالسابع والعشرين والضعيفة
ما عداها **تنبيهان الأول** قد ثبت أن من الأمراض
ما لا يلزم بحرانا لعدم ضبط حالاته إما لنكاية
القوى بسرعة كما في السموم أو لعدم ضبط الطوارئ
وقد استولى عليها الفساد كزمن الوبا وحينئذ
فالقانون راجع إلى النبض والقارورة ونقض
البثرات التي استخرجها أبقراط **الثاني** قد علمت
الأمراض الحادة وأنها لا تجاوز تسع الدورة الكلية
فينبغي أن نخص من الأرابيع لا بد وأن تضعف
بعد العشرين بخلاف الأسابيع لغلظ المادة
حينئذ **الثالث** يجب الحذر من إعطاء الأدوية
يوم البحران وما يقاربه من وقت لا يقطع فيه
بانقضاء الدور واقبل طروق البحران فإن ذلك من
أسباب التلف وهل يختص ذلك بالأصلية
ذوات الأدوار ويكون حكم البحارين الضعيفة
الواقعة بين الأرابيع والأسابيع كذلك لم أر من
أشار إليه والأحوط اعتبارها مطلقا **الرابع**

قد

قد تنفرد أن الأرابيع أحد وأقوى من الأسابيع وعللوا
ذلك بأن المادة تغلظ فيما بعد فلم يبق قوة وغلظها
إما للكثرة المتزيدة ولأن الحرارة فينقضي أسرع هكذا
قرروا ويلزم عليه المناقضة لأنه لا بد من التحلل
في كل يوم إلى أن يكون آخر قوة الحمى العشرين وعليه
فينبغي أن تتساوى بعدها الأدوار **وقد**
أجمعوا على أن الأسابيع لا تتغير أولا مساوي الرابوع
السابوع قبلها وقد أجمعوا على الفرق بينهما
فرع إذا ابتدأ البحران في يوم قوي فهو له وإذ
انتهى في غيره وكذا إن ابتدأ في ضعيف وانتهى
في قوي فإنه للقوي كذا قرره الشيخ ونقله العلا ضل
الملطي أبو الفرج من تضلعه فقال إذا ابتدأ العرق
في ثالث عشر وانتهى الأمر في الرابع عشر فهو له
لضعف الثامن والثالث عشر بالنسبة إلى اليومين من
المذكورين وعندي في هذا نظر لأن العبرة بالغايات
ولا غاية للبحران سوى تغير البدن فلا ينبغي النظر
إلى قوة اليوم وضعفه خصوصا ولنا أمراض تتعدد م
فيها البحارين وتتأخر بأنهم صرحوا بالأنذار المرض
قد يكون فقد يكون بحرانا لا آخر بالعكس **الخامس**